mroftalp htehaB ni knil muideM

أ.د. علي الشبل | عند انعدام الماء للوضوء في البـَر القريب ، هل يوجب النزول إلى المدينة للوضوء؟

علي عبدالعزيز الشبل

اذا كان الانسان في البر والماء ليس بالبعيد على السيارات لان الناس لا مهوب على مطايا ولا على ارجلهم فانه يجب عليهم ان يذهبوا ويستعمل الماء في طهارتهم اما اذا كانوا في مكان بعيد وناهي. والمسافة بعيدة - 00:00:00

وليس معهم من الماء الا ما نقلوه لشربهم وطعامهم فانه في حكم فاقد الماء فينتقلون الى بدله وهو التيمم عند اداء العبادة والله اعلم - 00:00:20